

مرسوم سلطاني

رقم ٨٤/٩٤

بالتصديق على انضمام السلطنة للاتفاقية الدولية لعام ١٩٧١ بإنشاء صندوق دولي للتعويض عن أضرار التلويث النفطي

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان

بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٧٥/٢٦ باصدار قانون تنظيم الجهاز الاداري للدولة وتعديلاته .

وعلى الاتفاقية الدولية لعام ١٩٦٩ بشأن المسؤولية المدنية عن الضرر الناجم عن التلويث النفطي .
وعلى الاتفاقية الدولية لعام ١٩٧١ بإنشاء صندوق دولي للتعويض عن الأضرار الناجمة عن التلويث النفطي التي أسفر عنها مؤتمر عام ١٩٧١ في هذا الشأن .
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

مادة ١ : التصديق على انضمام السلطنة للاتفاقية الدولية لعام ١٩٧١ بإنشاء صندوق دولي للتعويض عن الأضرار الناجمة عن التلويث النفطي المشار اليه .

مادة ٢ : على جهات الاختصاص ايداع وثائق التصديق طبقا لشروط الاتفاقية المذكورة .

مادة ٣ : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية و يعمل به اعتبارا من تاريخ صدوره .

صدر في : ٢ ربيع الأول سنة ١٤٠٥ هـ
الموافق : ٢٦ نوفمبر سنة ١٩٨٤ م

قابوس بن سعيد
سلطان عمان